

جمهورية مصر العربية



رَأْسُ السَّنَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

# الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة السابعة والستون	الصادر في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٥ هـ الموافق ١١ يناير سنة ٢٠٢٤ م	العدد ٢
--------------------------	--	------------

محتويات العدد :

رقم الصفحة

**قرارات رئيس مجلس الوزراء**

٣	..... قرار رقم ٤٨٧٨ لسنة ٢٠٢٣
١٨	..... قرار رقم ٤٨٧٩ لسنة ٢٠٢٣
٢٨	..... قرار رقم ٤٨٨٠ لسنة ٢٠٢٣



الجمهورية العربية السعودية  
الملك عبدالعزيز بن عبدالعزيز آل سعود  
الملك عبدالعزيز بن عبدالعزيز آل سعود  
الملك عبدالعزيز بن عبدالعزيز آل سعود

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٨٧٨ لسنة ٢٠٢٣

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى ما عرضه وزير النقل ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية قطعة الأرض المحصورة بين سور ميناء دمياط وطريق رأس البر بمساحة (١٦) فدانا و (٢٠) قيراطاً و (٩) أسهم وذلك لصالح هيئة ميناء دمياط .

#### ( المادة الثانية )

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على قطعة الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والخريطين المساحيتين والكشفين المرفقين .

#### ( المادة الثالثة )

ينهى تخصيص الأراضى والعقارات المملوكة لجهات حكومية ، واللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه فى المادة الأولى من هذا القرار ، والموضح بيانها وملاكها

الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والخريطتين المساحتيتين والكشفيين المرفقين ، ويعدل تخصيصها لصالح هيئة ميناء دمياط .

### ( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٥ هـ

( الموافق ١٧ ديسمبر سنة ٢٠٢٣ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



## وزارة النقل

### مذكرة إيضاحية

#### لقرار رئيس مجلس الوزراء

بشأن إضفاء صفة النفع العام على قطعة الأرض المحصورة بين سور ميناء

دمياط وطريق رأس البر

بالإشارة إلى توجيهات السيد رئيس الجمهورية بالموافقة على تخصيص قطعة أرض بمدينة دمياط الجديدة المحصورة بين سور مدينة دمياط وطريق دمياط - رأس البر لصالح وزارة النقل لمتطلبات ميناء دمياط .

تم التنسيق مع المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضي الدولة وصدرت موافقته بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٣ على نقل أصول قطعة الأرض المشار إليها من موازنة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة إلى موازنة وزارة النقل لاستخدامها فى متطلبات ميناء دمياط بنظام نقل الأصول .

تم مخاطبة مديرية المساحة بدمياط لطلب بيان بمشغولية قطعة الأرض من حيث الملكية والمستفيدين وقامت هيئة ميناء دمياط بسداد الرسوم المطلوبة بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٣

توجهت لجنة مختصة من مديرية المساحة بدمياط بالاشتراك مع الجهات ذات الصلة (جهاز تنمية مدينة دمياط الجديدة - إدارة رى كفر سعد) إلى موقع الأرض المراد تخصيصها وتم إجراء الرفع المساحى وعمل محضر بنتائج اللجنة وأكد مندوب جهاز مدينة دمياط الجديدة بأنه لا مانع من إتمام الأعمال على ألا يتم استغلال الأرض إلا بعد صدور قرار المنفعة العامة .

ورد كتاب السيد الدكتور وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١١ متضمناً موافقة مجلس إدارة المجتمعات العمرانية الجديدة على تخصيص قطعة الأرض المشار إليها لوزارة النقل بنظام نقل الأصول .

ورد كتاب مديرية المساحة بدمياط بتاريخ ٢٣/٢/٢٠٢٣ متضمناً نتائج الرفع المساحى ، وحيث تبين أن مساحة الأرض ( ١٨ فدائاً و ١٢ قيراطاً و ٦ أسهم) ومقسمة على النحو الآتى :

١ - قطعة أرض فضاء وعلى جزء منها كافيتيريا بمساحة حوالى (فدان واحد و ١٥ قيراطاً و ٢١ سهماً) تابعة لميناء دمياط .

٢ - المساحة من سور ميناء دمياط وطريق رأس البر تقدر بنحو ( ١٠ أفدنة و ٨ قيراط ) عبارة عن أرض فضاء تابعة لعدد من الملاك الظاهرين وأرض فضاء أخرى ملكية خاصة بمساحة ( ٢٠ قيراطاً و ٥ , ٤ سهم) ومطلوب استصدار قرار منفعة عامة لهما .

٣ - جزء محصور بين سور الميناء وحد المرحلة الأولى من مشروع (١٧ إسكان) تابع لجهاز تعمير مدينة دمياط الجديدة بمساحة ( ٥ أفدنة و ١٦ قيراطاً و ٥ , ٤ سهم) ومطلوب استصدار قرار إعادة تخصيصها لصالح ميناء دمياط .

قامت هيئة ميناء دمياط بإجراء التنسيقات اللازمة مع جهاز تنمية مدينة دمياط الجديدة وتم الاتفاق على قيام هيئة الميناء بضم الطريق المجاور لسور الميناء والأرض الصادر موافقة مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بشأنها وعلى أن تقوم هيئة الميناء بتنفيذ طريق بديل ليخدم المنطقة الحرة العامة بدمياط واتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للحفاظ على المرافق المنفذة بمحاذاة الطريق القائم حالياً (مرفق رقم ١ - صورة محضر التنسيق مع جهاز تنمية المدينة) .

قامت هيئة ميناء دمياط بإجراء التنسيق مع مديرية الري بدمياط وتبين عدم وجود أراضى تخص مديرية الري داخل المساحة المراد إعادة تخصيصها لصالح هيئة الميناء (مرفق رقم ٢ - صورة محضر التنسيق مع مديرية الري) .

تم تحديد قيمة التعويض المبدئى المقرر لنزع الملكية المطلوبة والمقدر بنحو ١٥ مليون جنيه .

مرفق طيه ما يلى :

عدد (٢) كشف معتمد من مديرية المساحة بدمياط وممهورين بخاتم شعار الجمهورية بأسماء الملاك الظاهرين للمساحات المطلوب نزع ملكيتها والمساحات المطلوب إعادة تخصيصها لصالح هيئة ميناء دمياط (مرفق رقم ٣) .

عدد (٢) خريطة مساحية معتمدة بالتخطيط الإجمالى للأراضى (مرفق رقم ٤) .


وفى ضوء ما تقدم ، نتشرف بأن نرفق طيه مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء بشأن الموافقة على إضفاء صفة النفع العام على قطعة الأرض المحصورة بين سور ميناء دمياط وطريق رأس البر بمساحة (١٦ فداناً و ٢٠ قيراطاً و ٩ أسهم) طبقاً لحصر مديرية المساحة بدمياط والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر عليها إن كانت أملاك خاصة وإنهاء تخصيص الأراضى والمباني المقامة عليها المملوكة لجهات حكومية ، وتعديل تخصيصها لصالح هيئة ميناء دمياط بدون مقابل طبقاً للرسومات الموضحة ، والخرائط المرفقة وذلك على النحو الموضح بعاليه .

**وتفضلوا بقبول فائق الاحترام**

وزير النقل

**فريق/ كامل عبد الهادى الوزير**





مديرية المساحة بدمياط  
المراجعة

السيد اللواء بحري ا.ح / رئيس مجلس اداره هينه ميناء دمياط

تحية طيبة وبعد :

٤٨٧٨ / ٢٠٢٤

كشف باسماء الملاك الظاهريين للمنطقة المجاورة لميناء دمياط بجوار بوابه الصادر للميناء  
بناحية دمياط السناتيه

ملاحظات	الوصف	الاسم	م
عقود مسجله	عباره عن ارض فضاء	ورثه/امين محمد الشامي	١
عقود مسجله	عباره عن ارض فضاء	ورثه/محمد عبد الرحمن الشهابي	٢
عقود مسجله	عباره عن ارض فضاء	ورثه/ منور السيد الكرداوي	٣
عقود مسجله	فضاء محاط بسنور مستخدم مخزن اخشاب	فكري العزب	٤
املاك اميريه	ارض بعضها فضاء وبعضها زراعيه	عبد السلام زاهر	٥



وتفضلوا سيادتكم بقبول خالص الاحترام والتقدير .

مهندس / احمد عثمان محمود  
رئيس مجلس الإدارة للتخطيط والاستثمار



رئيس المراجعة /



يعتمد  
مهندس /  
مدير عام مديرية المساحة بدمياط

٤٨٧٨ / ٢٠٢٤

٤ - ١٢  
٤٨٧٨



١٤  
-  
٥  
٧٨٧٣

روبو ٤٧٧٨/٤٧٤٢

مديرية المساحة بدمياط  
المراجعة والتصديق

السيد اللواء بحري / ح / رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط  
تحت إشرافه

كثف المرحلة الظاهريين للمنطقة المحيطة لميناء دمياط بجوار بوابة المصارف للميناء بتأحية مخطط الاستثنائية

م	الاسم	الوصف	المساحة
A	المرحلة الثانية عشر بمشروع ١٧ المكان وتمتد هيئة ميناء دمياط	ارض قضاء وعلى جزء منها كالتقريباً	١٥٥ ط ١١ س
B	ورشة / اسن اللطاسي واخرون	ارض قضاء	٥٧٠ ط ٤٤ س
C	جهاز تصريف مدينة دمياط الجديدة	جزء محصور بين سور الميناء وحد المرحلة الأولى بمشروع ١٧ المكان (على طريق السطت)	١١٦ ط ٥٤٤ س

وتفويض بقبول خالص الاحكام والتكليف .

رئيس المراجعة  
١٤٢٠/١٢/٢٠٢٤

وقدم  
مهايب /  
مدير عام مديرية المساحة بدمياط  
١٥٧٢ / ٢٤٢٣



التوقيع  
مهايب /  
مدير عام مديرية المساحة بدمياط




١٢-٦  
٤٨٧٨

محافظة دمياط

لوحة تمخ ١١ - ١٦ - ٢٧ شمال شرقي

١٦ - ٧




١٢ - ٨  
٤٨٧٨

رد المثالية والوري  
ة التربة للمساحة  
سط مساحة

قرية السنانية


مركز دمياط

٣٧ - ١



مساحة التصنيع حسب أوضاعه من مساحة مقياس ١:١٠٠٠٠٠





هذه الخريطة لا يجوز تداولها أو نسخها أو إحداث أي تعديلات بها إلا بموجب تصريح من الهيئة المصرية العامة للمساحة وجميع الحقوق محفوظة للهيئة بموجب القانون ٨ لسنة ٢٠٠٢ طبع بمطبع الهيئة العامة سنة ٢٠١٧ (٢٠١٧/١٤/٢٠١٧)

هذه البيانات تتغير بالتتابع والقياسات

مقياس 1 : 25000 بالقصبية


قربان



- حدود الأحواض
- القرى
- المراكز
- ++++ المحافظات
- عوازل الإنعكاس
- المدن
- نقطة تراقفوس
- مثلثات

١٢-٧  
٤٨٧٨

الطوب ٤٤٣٣  
القرن ٢٠٢٢



١٢-٩  
٤٨٧٨

- أبعاد القنصل بين السبيل والموقع
- " " بين الموقع والوطن
- حدود مبنية على أسلاكها
- ليست معاً المطبوعه غرافية
- المسطحات المنصبة بالالوان في جزء من النقطة نفسها مثل:
- مسقة الوطنين داخل القطعة
- " " خاصة بين القطع

مقياس  $\frac{1}{2500}$  بالمتر



أنة على خريطة هذا القياس




٤٠٠














**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ٤٨٧٩ لسنة ٢٠٢٣

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات

الأبنية التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ؛

**قرر:****( المادة الأولى )**

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة طنشاش القديمة الابتدائية ، بالرقم التعريفى ( ٢١٠٦٦٩٩ ) ، والكائن بحوض الزمر نمرة ( ٢ ) زمم طنشاش ونزلة الزمر - مركز إمبابة - محافظة الجيزة ، بمساحة مقدارها ( ٤٨ ، ٥٥٩ م<sup>٢</sup> ) تقريباً .

**( المادة الثانية )**

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعه ومساحته وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية والرسم التخطيطى الإجمالى والكشف المرفقين .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٥ هـ

( الموافق ١٧ ديسمبر سنة ٢٠٢٣ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ مصطفى كمال مدبولي**

## وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

### مذكرة إيضاحية

للمعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة طناش القديمة الابتدائية ، بالرقم التعريفى (٢١٠٦٦٩٩) بمحافظة الجيزة.

العرض :

١ - بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٤ أفادت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الجيزة باحتياجها الشديد إلى مدرسة طناش القديمة الابتدائية، بالرقم التعريفى (٢١٠٦٦٩٩) التابعة لإدارة الوراق التعليمية بمحافظة الجيزة، لصالح العملية التعليمية، وطالبت باتخاذ إجراءات صفة النفع العام للعقار الذى تشغله المدرسة؛ نظرا لارتفاع الكثافة الطلابية، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ لأنه لا يوجد بديل له.

٢ - المدرسة مؤجرة، وتستخدم فى العملية التعليمية، ومساحتها الإجمالية (٤٨, ٥٥٩ م<sup>٢</sup>) طبقا للرفع المساحي المعد بمعرفة مديرية المساحة بمحافظة الجيزة، وهى كائنة ضمن القطع أرقام (٦٧، ٦٨) كدستر بحوض الزمر نمرة (٢) زمام طناش ونزلة الزمر - مركز إمبابة - محافظة الجيزة .

٣ - مبنى المدرسة صدر له قرار شامل رقم (١١) بتاريخ ٢٠١٣/١/١

٤ - بتاريخ ٢٠١٩/٤/١٠ أصدر المجلس التنفيذى لمحافظة الجيزة قراراً بالموافقة على تقرير صفة النفع العام لعدد (٧) مدارس، منها المدرسة المذكورة (مرفق ١) .

٥ - بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٢ صدر قرار المحافظ رقم (١٢٤٤) بالاستيلاء المؤقت على المدرسة المذكورة، لمدة ثلاث سنوات، لحين إنهاء إجراءات نزع الملكية، وتم النشر بالوقائع المصرية بالعدد الصادر رقم (١٩٤) بتاريخ ٢٠٢١/٩/١

٦ - تم سداد التعويض المبدئي، وإيداعه خزانة الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية، وهى مديرية المساحة بالجيزة، بمبلغ قدره (مائة ألف جنيه فقط لا غير)، بموجب أمر الدفع الإلكتروني رقم (٦٤٥٠.٣١٠.٢٤٣٢٢ GP) الصادر بتاريخ ٢٦/١٠/٢٠٢٣

٧ - الموقف القانوني :

(أ) أقام الملاك الدعوى رقم (٣٤٨) لسنة ٢٠١٨ (إيجارات كلى - الجيزة).  
 (ب) بجلسة ٢٩/٧/٢٠٢٠، قضت المحكمة بانتهاء عقد الإيجار المؤرخ فى ٢٤/١/١٩٥٧، وبإخلاء العين محل التداعى المبينة بصحيفة دعواه، وبعقد الإيجار، وتسليمها للمدعين خالية من الشواغل والأشخاص.  
 (ج) بجلسة ١٤/٤/٢٠٢١، قضت المحكمة بقبول الاستئناف رقمى (٧٢٧٧) و(٧٦١٨) لسنة (١٣٧ ق) شكلاً، وفى الموضوع برفضهما، وتأييد الحكم المستأنف .

٨ - تبلغ المساحة الإجمالية للعقار الذى تشغله المدرسة المذكورة (٤٨, ٥٥٩ م<sup>٢</sup>،

والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة، وحدودها كالتالى :

- الحد البحرى : ممر عرضه (٣,١٥ م)، بطول (١٧,٧٨ م).
- الحد الشرقى : شارع عرضه (٦,٢٥ م)، بطول (٣٢,١٠ م).
- الحد القبلى : جار بطول (١٧,١٠ م).
- الحد الغربى : جار بطول (٣٢,١٠ م).
- والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف المرفق (مرفق ٢).

الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١، والسذى نص فى مادته الأولى على أنه: «تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة»، ونظرا للحاجة الماسة إلى العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة؛ إذ إنه يقع فى نطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة؛ لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق للأسباب المبينة عليه .

**والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً**

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

**أ.د/ رضا حجازى**

٤٨٧٩ ل.س.س.س  
نور

كلمة

باسم الآلات الطاولتين المسطر اللين وتحت مسمى طائفتي الإبتدائية بالقرية القصيرين (٢١٠٦٩٩) - محافظة الجيزة  
والطابقتين وتقدرير القيمة المضافة منه

المستور	مطلد الأبواب	المساحة		رقم و موقع العقار	أسماء الآلات الطاولتين
		مباقي	أرض		
<ul style="list-style-type: none"> <li>- أرض البهري، مساحتها ٢٣١٥٠٠ م، بطول ١٢٧٨ م</li> <li>- الحد الطريقي، شارع بصرى، ١٦٠٠٠ م، بطول ٢٣١٠ م</li> <li>- الحد القبلي، بحر بطول ١٢٧٠٠ م</li> <li>- الحد الغربي، جاز بصرى، ٢٣١٠ م</li> </ul>	أرضي + حديد واحد فقط	مباقي (١١)	مساحة الإجمالية (٢٠,٥٥٩,٤٦١) تقريباً والصحة بالقبلي الشمالي على القريبة	مدرسة طائفتي القبية الابتدائية والقائمة فمن القطر أو القم ٢٧ ، ٦٨ كمتر بمعرض الآيس ثمره (٢) زمام طائفتي وثلاثة الآيس - مركز إبلية - محافظة الجيزة	ورقة تبيح حديق الآيس ١- سلسلي تبيح حديق الآيس ٢- حديق تبيح حديق الآيس ٣- ياس سلسلي حديق الآيس

للمساحة مسطر لها قبل ترسيم شامل  
رقم ١١ بتاريخ ٢٠١٢/١/١

سليم عامر الكليبة العقارية ..

(م/ أماني يسري)

سليم بادية تون الكليبة ..

أحمد الهزاع

(م/ حصة الصراني)

٥٧٧  
٩٠  
٣



٢٠٥  
 ٦٧٩




٨٢٥  
١٣٤٥٠

جمهورية مصر العربية



١٣٤٥٠



٨٢٤  
١٣٣٥٠

لوحة

٥٠٠  
٤٧٨٤

١٣٤٥٠

٨٢٥

٨٢٥٠





١١  
٤٧٧١ هـ

٨٤٥

٦٣٢٠

٦٣٢٠

تورية وزارة الحرس وشؤون الجمارك  
« طشقند وست الأناضول »

مركز امبابترا

حافظ الجبلية

مقياس 1:5,000

مركز امبابترا



مركز امبابترا  
مركز امبابترا  
مركز امبابترا

ملاحظات الرسم

المشغل اليه بالسهم والمثلن باللون القسغوري هو نتيجة الرقع المساحي الذي تم بناء على كتاب الهيئة العامة للابنية التعليمية (منطقة الجزء) الوارد للمديرية برقم ١١١٧٠ بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١٢ وبعد سداد تكاليف الاصل المساحيه بموجب امر الدفع رقم ٢٠٢٢/١/١٤ بتاريخ ٥٣٩٢٣٠١٠٠٤٩٦٠ وللانتقال الى الطبيعه وفي الموعد المحدد تم الانتقال الى الطبيعه وبارشاد المهندسه واليا محنت احد مفوضه سياتكم تم اخذ القياسات المرشد عنها وتم رصد تلك العلامات في جينه يعرفه الراصد بالمديرية وبعد عمل المعالجة اللازمه والاسقاط على الخرائط المساحيه الاصليه تبين ان الموقع الذي تم الاشارة عنه وقع ضمن القطع ارقام ٣٧٣ و٤٣٨ مستر بحوض الرسم رقمه ٢ زمام طاشقند ونزله الرسم بمسطح اجاملي و حدودها كالآتي .

الحد البحري / امر عرض ١٥٠ بطول ٣١٧,٧٨ م<sup>١</sup>

الحد الشرقي / شذح عرض ٦,٢٥ بطول ٣٢٢,١٠ م<sup>٢</sup>

الحد القبلي / جدر بطول ١٧,١٠ م<sup>٣</sup>

الحد الغربي / جدر بطول ٣٢,١٠ م<sup>٤</sup>

والموقع عبارة عن ارض محاطه بسور ومقام عليها مبنى وذلك تم العمل بكون جينه ملكيه او التعرض لها ومنذ الذي مستعمله على منبريه المساحه بالجزئه ان العاملين  
حاليا ويستقبلا وفي حاله وجود شطب او كتمط او تعديل او اضافة يعتبر هذا البيان لاضي ولا يعتد به الا للجهه الطالبيه.



المن  
الم. بين عائلتي الجبلية والتاجية



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٨٨٠ لسنة ٢٠٢٣

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ٥٥ لسنة ٢٠٢٢ بإضافة أغراض إقامة مراكز

تنمية الأسرة والطفولة الحكومية ، ومجمعات الخدمات الحكومية ، ومراكز الخدمات

الزراعية والبيطرية الحكومية ، ومراكز الشباب الحكومية والملاعب الملحقة بها ،

وغيرها من المشروعات الحكومية ذات النفع العام التى تدخل ضمن البرنامج القومى

لتطوير الريف المصرى «حياة كريمة» إلى أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤١٢٦ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع إقامة

وحدة اجتماعية بناحية دهنورة - مركز ومدينة زفتى - محافظة الغربية من أعمال

المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر:**

### ( المادة الأولى )

يُستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤١٢٦

لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه ، النص الآتى :

« يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة وحدة اجتماعية بناحية دهنورة -

مركز ومدينة زفتى - محافظة الغربية ، والواقع ضمن القطع أرقام ( ٢٠٨ ، ٢٥٨ ،

٢٠٧ ) بحوض دابر الناحية نمره ( ٢ ) قسم أول بمسطح ( ٤ ) قراريط و ( ٢١ ) سهماً » .

**( المادة الثانية )**

تستبدل الخريطة المساحية وكشف الملاك الظاهرين المرفقين بهذا القرار ،  
بالخريطة المساحية وكشف الملاك الظاهرين المرفقين بقرار رئيس مجلس الوزراء  
رقم ٤١٢٦ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٥ هـ  
( الموافق ١٧ ديسمبر سنة ٢٠٢٣ م ) .  
رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ مصطفى كمال مدبولى**





## وزارة التنمية المحلية

### مذكرة إيضاحية

لتعديل قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤١٢٦ لسنة ٢٠٢٢

أتشرف بعرض الآتى :

صدر قرار الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٤١٢٦ لسنة ٢٠٢٢ والمتضمن اعتبار مشروع إقامة وحدة اجتماعية بناحية دهتورة التابعة لمركز ومدينة زفتي - محافظة الغربية - والواقع بالقطعة رقم (٩-١٠-٩٦) بحوض داير الناحية نمرة (٢) قسم أول بمسطح (٦) قراريط و(٢٣) سهماً من أعمال المنفعة العامة . كما تضمنت المادة الثانية منه على الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه وفقاً لموقعها ومساحتها وحلودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطي والكشف المرفقين .

حيث ورد كتاب محافظة الغربية رقم (٢٠٣٨) المؤرخ ٢٠٢٣/٨/١٣ والمتضمن طلب المحافظة استدراك القرار رقم ٤١٢٦ لسنة ٢٠٢٢ والمتضمن اعتبار مشروع إقامة وحدة اجتماعية بناحية دهتورة التابعة لمركز ومدينة زفتي - محافظة الغربية - والواقع بالقطعة رقم (٩-١٠-٩٦) بحوض داير الناحية نمرة (٢) قسم أول بمسطح (٦) قراريط و(٢٣) سهماً من أعمال المنفعة العامة، ليكون متضمناً القطع الجديدة وتعديل المساحة حسب التشغيل الفعلي للمشروع بحيث يتضمن القطع أرقام (ضمن القطعة ٢٠٨ - ضمن القطعة ٢٥٨ - ضمن القطعة ٢٠٧) بمساحة (٤) قراريط و(٢١) سهماً بدلاً من (٦) قراريط و(٢٣) سهماً .

حيث الثابت من مذكرة محافظة الغربية أنه تم تقدير قيمة التعويض المبدئي المعدل بمعرفة الإدارة العامة للتأمين بالهيئة المصرية العامة للمساحة بالقاهرة

٢٨٠٠٠٠ جنيها (فقط وقدره مائتان وثمانون ألف جنيه لا غير) فى حين قبل التعديل بمبلغ (٣٨٠٠٠٠٠) جنيها (فقط وقدره ثلاثمائة وثمانون ألف جنيه لا غير) وذلك إعمالا لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وذلك فور صدور قرار المنفعة العامة.

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق كشف يتضمن أسماء الملاك الظاهرين لقطعة الأرض المطلوب إضفاء صفة النفع العام عليها ، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر.

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق مخطط إجمالي بالمشروع المطلوب إقامته.

لذا نأمل - لدي الموافقة - التفضل باستدراك القرار رقم ٤١٢٦ لسنة ٢٠٢٢ بإضافة القطع أرقام (ضمن القطعة ٢٠٨ - ضمن القطعة ٢٥٨ - ضمن القطعة ٢٠٧) بحوض داير الناحية نمرة (٢) قسم أول بدلاً من القطعة رقم (٩-١٠-٩٦) بمساحة (٤) قراريط و (٢١ سهماً) بدلاً من (٦) قراريط و (٢٣) سهماً .

لذلك وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية.

فقد أعد مشروع القرار المرفق.


برجاء - فى حالة الموافقة - التوجيه بإصداره.

وزير التنمية المحلية


لواء/ هشام عبد الغنى آمنة











٠٧٧٣  
٨ - ٨

  
 كشف باسماء الملاك الظاهريين  
 مركز وحدة اجتماعية  
 محافظة  
 يعتبر هذا الكشف مبدئي الصيغة الحصر النهائي  
 مركز زفتي  
 ناحية دعتورة

ملاحظات	نوع الزراعة	اسماء الملاك	المسطح		مركز	الناحية	اسم الموضع	رقم القطعة كسندر	الدين	
			س	م						
	زرة	اولاد قبيس	١٠	١١	زفتي	دعتورة	٢٨٠ هـ	١	١	
	زرة	عادل القبيس	٠	١			٧٥٨ هـ	٢	٢	
	زرة	طارق القبيس	٠	١			٧٥٨ هـ	٢	٢	
	زرة	رمسا القبيس	٠	٢			٢٠٧ هـ ٧٥٨ هـ	٣	٣	
اجمالي المسطح										
			٠	٤						

  
 مدير عام الإدارة العامة للمساحة بالزفتية  
 رئيس مكتب المشروعات  
 بصفتي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/١/١١ - ٢٠٢٣/٢٥٦١٤